

شرح الكافي 731}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

في اخر جلس ليلة البارحة في كتاب زكاة الفطر. قبل مقدمة عن ذلك وقليلًا من المسائل من تابَعوا الحديث ان شاء الله تعالى فيما تبقى من مسائل كتاب صدقة الفرد. بسم الله الرحمن - 00:00:02

الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاكملان على نبينا محمد صلى الله عليه وعلى اله اصحابه ومن سار على ناهيه الى يوم الدين. وسلم تسليمًا كثيرًا. قال الامام المصنف رحمه الله رحمة واسعة كتاب الزكاة. قال باب - 00:00:20

صدقة الفطر قال فصل ولا تجب الا بشرطين. احدهما ان يفضل عن نفقته ونفقة عياله يوم سيدي ويلتي صاع اذا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى بان زكاة الفطر لا تجد الا بشرطين. فقدم الشرط الاول وهو - 00:00:40

وان تكون تلکم الزكاة التي يخرجها الانسان فاضلة عن نفقته وعن نفقة عياله. اذ ليس ايها الاخوة الحكمة في ان يضيع الانسان نفسه. وان يضيع كذلك ايضا من يهون. لذلك نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:03

يقول ابدأ بنفسك ثم بمن تعول. وقال عليه الصلاة والسلام كفى بالمرء اثما ان يضيع من من يعود وقال عليه الصلاة والسلام ان لنفسك عليك حقا. اذا هذه الزكاة واجبة وهي تجب على الكبير والصغير - 00:01:23

كما عرفنا وعلى الذكر والانثى وعلى الحر والعظ لكنها لا تجب على انسان لا يملك ما يفيض عن قوته في عياله في تلك الليلة وفي يومها. لانه هو احوج ما يكون الى مثل ذلك. فكيف يخرج ما بين يديه - 00:01:43

يقدمه الى غيره ويترك نفسه ومن هم تحت رعايته. قال ان يفضل عن نفقته ونفقة عياله يوم العيد وليته صاع لان النفقة اهم فتجب البداءة بها. واما قوله صاح قد مر بنا في حديث عبد الله بن عمران رضي الله تعالى عنهما ان في - 00:02:03

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفكر صاعا من تمر او صاعا من شعير وفي حديث جابر ابن سمرة ذكر اصنافا خمسة. والمؤلف بعد ذلك ساورد الحديث ولقد سقناه في ورس ليلة البارحة - 00:02:26

وهي التي ذكرها صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاع من زبيب او صاعا من عقب وكلها لا خلاف فيها ما عدم العقد. فان العلما اختلفوا فيها يخرج مع وجود غيري او لا. وربما تأتي بشارة ان شاء الله تعالى - 00:02:44

الى ذلك لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم ابدأ بنفسك رواه مسلم هذا هو الاصل ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان لنفسك عليك حقا وان لعونك عليك حقا يصل الحديث - 00:03:04

اول ما يبدأ المرء بنفسه وهو مسؤول عن نفسه اولا ثم بعد ذلك ينتقل الى من يعود الذين يعولهم على درجات النفقة والعيش كلهم في درجة واحدة عندنا صديق النفقة. ولكن عندما يتسع الامر - 00:03:19

هناك مجال فانه تلزمه نفقة جميعا قال وفي لفظ وابدأ بمن تعول رواه الترمذي رحمه الله. وقف شرط في درس ليلة البارح ايها الاخوة الى الحديث الذي في البخاري الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام اليد العليا خوافا من اليد السفلى. ما هي اليد العليا؟ هل عدم اليد العليا هي التي تقدم - 00:03:38

هي التي تنفق في سبيل الله والنياب الصفى هي التي دائما تسأل وتطلب العطاء. ولذلك الله تعالى يقول في يسأل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع كلامه كل سنبله مئة حبة - 00:04:05

والله يضاعف لمن يشاء. هؤلاء هم اليد العليا وهم الذين قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا - [00:04:25](#)

والكافرون هم الظالمون والايات في الانفاق كثيرة جدا وفي الحفظ على الصدقات. لن تنالوا البر حتى تنفقوا من ما تحبون اذا النفقة ايها الاخوة من اعظم الامور بل القربات التي يتقرب بها العبد الى الله سبحانه وتعالى - [00:04:39](#)

ترتفع درجاتك وبها ايضا يزداد اجره ويدخر له ذلك في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها خير من اليد السفلى ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم قال وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - [00:04:59](#)

ليس معنى هذا ان يخرج الانسان ما بين يديه ويترك اولاده عالة يتكففون الناس لا انك الرسول صلى الله عليه يقول انك ان تضع ورثتك اغنياء او تضعهم اغنياء خير من ان تدعهم خيرا من ان تدعهم عالة يتكففون الناس - [00:05:19](#)

وكون الانسان يحفظ اولاده ويحافظ عليهم. ويضع ما يحفظ ايضا كرامتهم ويكفهم عن السواك لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من يستعفف يعفه الله. ومن يستغل دونه الله. يغني هنا ايضا هذا ما - [00:05:39](#)

والصدقة ايها الاخوة تطفئ الخطيئة كما تطفئ او كما يطفئ النار قال فان فضل صاع واحد اخرجته عن نفسه. صاع واحد ليس عنده الا صاع واحد وعنده اولاد زوجة واولاد فبمن يبدأ؟ يبدأ بنفسه. في الحديث الذي مر بنا قبل قليل الذي اخرجته الامام مسلم في صحيحه - [00:05:59](#)

ابداً بنفسك ان المرحلة الثانية بمن تعود والذين يعول كثير وهم على درجات قال فان فضل صاع واحد اخرجته عن نفسه فان فضل اخر بدأ بمن تلزمه بداءة بنفقتة. من اول من تلزمه البداءة به بعد - [00:06:28](#)

هي زوجته قد يسأل بعض الاخوة فقل الزوج اهم من الاولاد يأتيكم الجواب في ذلك لان نفقة الزوجة ايها الاخوة انما هي لازمة وايضا نفقة الاولاد لازمة لكن نفقة الزوجة انما هي جاءت مقابل معاوضة - [00:06:52](#)

ما معنى مقابلة او معاورة لانها تجب على الزوج في حالة اليسر والعسر يعني تجب على الزوج ان ينفق على زوجته ان كان منصرا فكذلك تجد النفقة عليه ولو كان معسرا ومن هنا عد العلماء رحمهم الله تعالى بان من اسباب طلب الطلاق - [00:07:15](#)

لا يكون هناك نفقة من الزوج على زوجته ان يعسر بالنفقة اذا يبدأ بزوجه لماذا؟ كما قلنا لانها معاوضة. فهي لازمة حالة اليسر والعسر اما نفقة الاقرص فهو صلة كما تعلمون. هي من صلة الارحام. فهذه الصلة تجد ماذا؟ في حالة ما - [00:07:41](#)

وفي حالة الاشهار عندما يكون الانسان ناصرا لكن عندما يكون الانسان وعسرا كيف ينفق على اهله؟ هو لا يجد فكيف اذا نفقة الاقارب هي صلة ونفقة الزوجة واجبة متعينة لانها لابنة الناس واخذها وهو مسئول - [00:08:09](#)

الانفاق عليها في كل الاحوال الا اذا هي تنازلت عن ذلك الحق فذلكم امر عائم وراجع له قال فان فضل اخر بدا بمن تلزمه البداءة ترتيب للفقهاء ينقلون ذلك بعد ذلك الى الرقيق - [00:08:30](#)

كيف يقدم الرقيق على غير ان نفقة الرقيق انما هي واجبة في حالة الاعصار اما وهذه ما فيها كلام كثير يربتها العلماء لكن ليس هذا هو المجال. نعم. هذه تأتي ان شاء الله في كتاب النفق - [00:08:52](#)

على ما نذكره في باب ان شاء الله. نذكره في باب او في باب النفقات ولكنني قدمت لكم بعضا من ذلك حتى يكون عندكم تصور للمسألة ان اول ما يلزم المرء هي زوجته لانه مسئول عنها جاء بها ولذلك الرسول صلى الله - [00:09:12](#)

عليه وسلم في خطبة الوداع التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسميت خطبة الوباء او حجة الوباء لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودع فيها الناس حيث قال لعلي لا القاكم بعد عامي هذا وهذا هو الواقع لن يلقاكم عليه الصلاة والسلام وكان -

[00:09:33](#)

ما جاء في خطبته البليلة التي جمعت جملة من الوصول الاحكام انها الرسول صلى الله عليه وسلم قد استوصوا بالنساء فورا فانهن عوان عندكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله - [00:09:53](#)

الى اخر ما جاء في خطبته عليه الصلاة والسلام قال لانها قال على ما نذكره في باب ان شاء الله لانها تابعة للنفقة قال المصنف يعني

ترشيدها كترتيب النفقة هذا هو مراده يعني زكاة الفطر تعقب كترتيب النفقة - [00:10:13](#)

ولذلك ترون ايضا بان الاولياء في النكاح كذلك يرتبون في الغالب كترتيب الارث وان كان بعض العلماء يخالف الشافعية في تقديم الاب على الابن بدعوى ان الشافعية يرون ان الابن لا يزوج امه لانه - [00:10:35](#)

ان ذلك عار من يزوج الانسان امه ولكن العلماء يخالفونهم في ذلك قال رحمه الله فان فضل بعض صاع وفيه روايتان لو كان عنده اقل من نحن عرفنا بان الواجب هو صاع ما عدا البر فانه فيه خلاف بين العلماء ان يخرج - [00:10:53](#)

يعني نصف صائم يعادل صاعا من غير البر وفيات الكلام في ذلك ورأي معاوية رضي الله تعالى عنه وان كنت اشرت اليه في درس ليلة البارحة اذا اثار عنده اقل من صاع هل يخرج؟ المهندس سيتكلم عن هذه النبذة أسأله وهي تحتاج الى بعض بيان. قال -

[00:11:16](#)

فان فضل بعض صاع ففيه روايتان احدهما يلزمه اخراجه لقوله صلى الله عليه واله وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم متفق عليه ولانه لو ملك بعض العبد لزمته فطرته. فكذلك اذا ملك بعض المؤدى لزمه اداؤه - [00:11:38](#)

قال والثانية لا يلزمها نعود الى المسألة التي قرأها القارئ يعني لو ان انسانا لم يجد صاعا كاملا ولكن وجد دون صاع هل يلزمه ان يخرج العلماء متفقون على ان من وجبت عليه كفارة - [00:12:02](#)

تعلمون بعض الكفارات فيها اولا يبدأ بماذا؟ بعق رقبة كنا من اطعام شهرين ثم بصيام شهرين متتابعين ثم اخيرا في عام ستين مسكين. كما يجامع في نهار رمضان او كذلك يظاهر او كفارة القتل وكذلك كفارة اليمين لكن كفارة اليمين فيها تخير. اذا كفارة

الجماع - [00:12:19](#)

ماذا؟ ولذلك الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقال يا رسول الله هلاك رجل جاء اشعث متطاير الشعر يا رسول الله قال ما اهلكتك انا وقعت على اهلي في نهار رمضان فقال له عليه الصلاة والسلام - [00:12:44](#)

اعتق ربك رقبة قال ما اجد قال صن شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجيب فبقي الرجل عنده فلما جيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نوع جديد فيه شيء - [00:13:04](#)

قال خذ هذا فتصدق به يعني اطعم به سكين مسكينا قال يا رسول الله والله ما بين لابتيها رجل افقر مني يعني ما بين الهبة والمدينة حركوها رجل محترم فتركه له رسول الله. وبذلك ترون يسر الاسلام وسماحته. رجل يطالب بعق رقبة - [00:13:26](#)

شهرين متتابعين ثم باطعام ستين مسكينا ثم يأتي ما يخرج عن نفقته فيظهر وهو صادق في ذلك. فيقول له رسول الله خذهم فانفقوا على نفسك واولادك وهل هناك سماحة او عدل او رافة او رحمة - [00:13:51](#)

الرحمة وهاوي الرحمة وهذه العناية التي في هذا الدين الاسلامي الحنيف الجواب لا. لماذا؟ لانه دين الله لان هذا الدين انزله الله سبحانه وتعالى القائل الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير. اذا رأينا - [00:14:16](#)

لان الانسان في الكفارة اذا لم يجد منع عتق رقبة ينتقل الى مرحلة ثانية وهي اطعام ستين فاذا لم يستغفر او ينتقل الى المرحلة الثانية وهو صيام شهرين متتابعين. فان لم يستطع ينتقل الى - [00:14:36](#)

فان لم يجد ماذا اطعام ستين وجد ما يطعم ثلاثين؟ قال العلماء في المشهور عنهم يطعم السلفي لماذا لانه ليس هناك مرحلة رابعة ينتقل اليها اذا تعين الامر من هنا ما ذكره المؤلف الراجح - [00:14:56](#)

انه لو لم يجد الا بعد صاع فانه يخرج كالحال بالنسبة للكفارة لو لم يجد اطعام ستين مسكينا فان انه يطعم ما يستطيع ان لا انتقل الى مرحلة غير المرحلة التي وصل اليها غير اطعام - [00:15:17](#)

قال والثانية لا يلزمه بانه عدم ما يؤدي لانه عدم ما يؤدي به الفرض فلم يلزمه كمن عليه الكفارة اذا لم يملك الا بعض الرقبة. ولكن المؤلف ينাম من الرقبة ولكن لم يملك الا بعض الرقبة صحيح لكن هناك مرحلة اخرى ينتقل - [00:15:38](#)

وهي الصيام لم يستطع الصيام ينتقل الى المرحلة الثالثة. فاذا لم يستطع يسكت عنه. ولكن خير العلماء اذا وجد عنده بعض ما يكفر يلزمه الكفارة. وهذا ايها الاخوة يرجع الى القاعدة الفقهية المعروفة الميسور لا يسقط بالمعزور - [00:15:59](#)

او القاعدة الاخرى التي يعبر عنها بعض العلماء بتعبير اخر من قدر ان قدر على بعض العبادة وعجز عن باقيها هل يلزم الاتيان بما قدر عليه من هؤلاء؟ هذي قاعدة فقهية معروفة فانت مثلا - [00:16:21](#)

وجدت قليلا من الماء يكفيك لان تغسل وجهك وتتمضمض وتستنشق وتغسل اليدين يبقى عليك ان تمسح الراس وتغسل الرجلين. هل نقول دع الماء واذهب وتيمم؟ اكثر العلماء قالوا لا هذا ميسور - [00:16:38](#)

لا يسقط بالمعصور يتوضأ بما عنده ينمو عن الباقي. ولو وجد ماء وعليه جنابة يكفيه في بعض الغسل قالوا يغتسل به ثم يتغنى ما لعن الباقي وهكذا هذا معنى المجزور لا يسقط ومن ذلك لو وجد بعض الكفارة كفارة الاطعام فانه يؤديها - [00:16:55](#)

ان هذا المنصور والميسور لا يحتفظ بالمأسور والقاعدة قاعدة مهمة من القواعد المهمة في الفقه والسنة قال رحمه الله فان فضل صاع وعليه دين يطالب به قدم قضاؤه. اذا كان عند انسان صاع وعليه دين يطالب به وان اقترض ايضا نوع - [00:17:21](#)

فقالوا وطالب به صاحبه يسلمه اليه لان الدين مقدم على غيره. اما لو لم يطالب به فانه يخرج. وان كان ذو عسرة فنظرة لها ميسرة وهذا يدل من ايها الاخوة على اهمية زكاة الفطر - [00:17:44](#)

وانها فريضة من فرائض الاسلام. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم طردها وحض عليها ورغب فيها. وبين فضلها وان ما طهرت للصائم من اللغو من الرفث وانها طعمة للفقراء. وانها اغناء لهم عن السوال والطواف على البيوت وعلى الناس. يمد احدى يده - [00:18:04](#)

اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع من شأنهم ومن قيمتهم والا يجعلهم يضلون انفسهم في اليوم الذي يرسل الناس فيه في السعادة ويتقبلون بالسرور وتظهر عليهم علامات الفرح واولئك - [00:18:28](#)

فقراء تراهم تعادى تراهم محزونين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تظهر البسمة والسرور على وجوه جميع المؤمنين في ذلك اليوم الذي هو يوم سعادة وسرور. يوم جاء تلوا لشهر رمضان المبارك - [00:18:48](#)

قال فان فضل صاع وعليه دين يطالب به قدم قضاؤه لانه حق ادمي مضيق وهو اسبق فكان اولي. لانه حق ادمي مضيق وتعلمون الواجب ينقسم الى قسمين مضيق وموسع الوقت - [00:19:11](#)

فشهر رمضان هل يمكن ان يصوم الانسان فيه غيره؟ الجواب لا لان رمضان درس محدد شهر يبدأ باول يوم وينتهي باخره ممكن ان تدخل في حتى لو نظر انسان انه لو قدم ابنه او لشف الله مريضه فيصوم الشهر الذي يقدم فيه - [00:19:30](#)

شهر رمضان ليس له ان يصوم الناظم. لان شهر رمضان ركن وفريضة من فرائض الاسلام فلا يصوم فيه غيره. وهو لكن هناك اوقات منصفة. فاوقات الصلوات اول وقت وسطه واخره. فلو اديت الصلاة في اول وقت او في وسطه او في اخره فانك تؤديها في وقته ولكن يختلف الفضل - [00:19:50](#)

فافضل اوقات الصلاة اولها الرسول الناقلة اي الاعمال عفوا؟ قال ماذا بر الوالدين؟ وبعض في بعض الاحاديث غيره ثم قال الصلاة في اول وقتها لكن احيانا تأخير الصلاة يكون افضل كما اذا كان الحر شديدا او بالنسبة لصلاة العشاء - [00:20:16](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤخره حتى يجتمع الناس اذا الانسان يراعي احكام الشريعة. نعم قال فان لم يطالب به فعليه الفطرة يعني فان لم يطالب صاحب الدين فانه يخرج الفطرة. لانه وسع عنه ولم يضيق عليه. فحينئذ يخرج - [00:20:39](#)

ويكسب الاجر من الله سبحانه وتعالى وينال الثواب على ذلك قال لانه حق توجهت المطالبة به فقدم على ما لا يطالب به. لانه حق توجهت الذي قامت المطالب ووجهها صاحب الدين الى المدين فينبغي ان يقدمها - [00:21:01](#)

وقد تكلمت كثيرا عن خطورة الدين واهميته وركزت عليه رأيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توقف في اول الامر الصلاة على المدين وفي قصة ابي قتادة عندما تفرع وجاء في الحديث بان الشهيد الذي يتلخ بدمه - [00:21:25](#)

الذي نوى يسيل دمه في سبيل الله سبحانه وتعالى. الذي تعثر بطنه بتلك الدماء فكسته لاعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى. والله اعد للشهداء الجنة ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة - [00:21:45](#)

يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل الشهيد ايضا لا يغفر له الدين الا شهيدا واحدا هو شهيد

البحر. لانه حقيقة دخل وفي امرين الجاحر خط فيه خطورة. وايضا قتل في سبيل الله وهو ركض البحر فان الله سبحانه وتعالى -

[00:22:06](#)

يوم القيامة تعلمون بان الله سبحانه وتعالى جواز. فاذا قدم لصاحب الحق فانه يعطيه حتى يقبل قال ولا يمنع الدين وجوبها لتأكدها بوجوبها على الفقير من غير حول قال المصنف رحمه الله تعالى يعني لا يشترط لها حول ولا يشترط ايضا لها ان يكون عليه دين ما لم

[00:22:33](#) - تحصل المطالبة -

قال رحمه الله فاصل الشرط الثاني دخول وقت الوجوب دخول وقف الوجوب متى يدخل وقت الوجوب؟ ايدخل بغروب شمس اخر يوم من ايام رمضان التاسع والعشرين عن الثلاثين اذا غابت الشمس دخل او انه يدخل بطلوع فجر يوم ماذا - [00:23:05](#)

هذه مسألة اختلط فيها العلماء والحنابل سيذكر من يؤلف رأيهم والمالكي وتوافقونهم في رواية. والشافعية يوافقونهم في القول.

الحنفية يخالفونهم قولاً واحداً وهي المالكية وقول للشافعي اذا العلماء انقسموا الى قسمين متعادلين - [00:23:27](#)

احمد في جانب وابو حنيفة في جانب الشافعي ومالك مع احمد في رواية وقول ومع ايضاً ابي حنيفة في رواية وقول فالكفتان

متعادلان قال الشرط الثاني دخول وقت الوجوب. وهو غروب الشمس من ليلة الفطر. لقول ابن عمر رضي الله عنهما - [00:23:52](#)

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زكاة الفطر من رمضان يعلل الآخرون من رمضان يعني من بعد رمضان عقب شهر رمضان

والآخرون يقولون كما قلت لكم ابو حنيفة في رواية للإمام مالك وقول الإمام الشافعي. قد يسأل سائل يقول لماذا - [00:24:17](#)

للمهلك ولماذا اقول قول للشافعي؟ لان المالكية عندهم كالحنابلة روايات عن الايمان. اما الشافعي فالمعروف مذهب القول. فاذا نقلت

عن الشاب تقول في قول وله قولان القديم والجديد. والقديم الذي كان في العراق والجديد والذي كان في مصر. لانه رحمه الله تعالى

[00:24:38](#) - سافر الى مصر -

والقى عصا التسياق يعني توقف في مصر وقضى بها حياته ومات فيها وقبره معروف هناك ومذهبه الجديد ومذهبه في مصر وهو

يخالف كثيراً المذهب القديم والشافعية استثنى منهما سائلاً اذا ايها الاخوة من العلماء من قال انه لغروب الشمس فمنهم من قال

بطلوع الفجر. ونحن عندما ننظر الى اليوم - [00:25:01](#)

بطلوع الفجر فلا يقال مثلاً اليوم نحن الان غربت الشمس نقول نحن الان في اليوم ماذا؟ في يوم الاربعاء لا نقول في يوم الثلاثاء لا

[00:25:31](#) - نزال ولكم من ليلة الاربعاء -

نتوضاً يوم الاربع لشروع الفجر. والآخرون استدلو بحديث من رمضان الإمام احمد وهي رواية للإمام مالك وقول للشافعي وبخروج

فجر يوم هذا العيد قول قول ابي حنيفة دون خلاف ورواية لمالك ايضاً وقول للشافعي يعني الامامان مالك - [00:25:46](#)

الشافعي مع الامامين. قال وهو غروب الشمس من ليلة الفطر لقول ابن عمر فرض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زكاة الفطر من

رمضان قال هذا الحديث الذي مر على الكتاب فخرج رسول الله صلى الفطر صاعاً من تمر وصاعاً من شعير الى اخر الحديث -

[00:26:11](#)

قال وذلك يكون بغروب الشمس. وذلك يكون بغروب الشمس وقد رأينا المذهب الثاني الذي اشترت اليه. نعم فمن اسلم او تزوج او ولد

له ولد هذا من اسلم او تزوج. نعم - [00:26:29](#)

او تزوج او ولد له ولد او ملك عبداً او ايسر بعد الغروب لم تلزمه فطرتهم. اه هذا على هذا القول لكن على القول لا تلزم لانها تلزم مكة

[00:26:48](#) - بطلوع -

سوف يظهر اليوم بطلوع الفجر. نعم قال وان غربت وهم عنده ثم ماتوا فعليه فطرتهم. فانها غربت وهم موجودون عنده الولد الذي

مات. اي كذلك تزوج رقيب اخر ذلك نعم - [00:27:02](#)

قال لانها تجب في الذمة فلم تسقط بالموت ككفارة الظيار. لانها تجب في ذمة الانسان لا تجب عينا يعني تعينا في تسقط. ولذلك

سيأتي الكلام ايها الاخوة في زكاة الفطر في حق من يؤخرها. يعني يؤخرها عن الصلاة لانه في - [00:27:21](#)

حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الفطر الى ان قال وامر ان تؤدي بعد

قبل خروج الناس الى الصلاة وامر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة وفي حديث ابن عباس من اداها قبل الصلاة - [00:27:41](#) ادىها زكاة مفروضة. ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات قال فصل قال رحمه الله فصل والافضل اخراجها يوم العيد قبل الصلاة للخبر. للخبر اي حديث عبد الله ابن - [00:28:01](#)

عمر وصلت لي قبل لحظات الخبر يشير الى حديث عبد الله ابن عمر هو الذي ذكره قبل قال عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه ان فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر - [00:28:19](#)

على الحر والعبد الذكر والانثى الى ان قال وامر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج ان تعد قبل خروج الناس الى الصلاة وفي حديث عبد الله بن عباس من اداها قبل الصلاة اداها زكاة مفروضة. ومن اداها بعد الصلاة - [00:28:33](#)

اداءها صدقة تطوع قال والافضل اسئلة يعني لو اخرجها بعد الصلاة سيتكلم عنه المؤلف الشرعي والافضل اخراجها ويوم العيد قبل الصلاة للخبر. ولان المقصود اغناء الفقراء يوم العيد عن الطلب. انتم ترون ايها الاخوة - [00:28:57](#)

انه جاء في في الحديث في حديث رواه ابو داود وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرض رسول الله صدقة الفطر ناوى ثم بكر صاعا كذا وان قال - [00:29:21](#)

نعمة وطعمة للفقراء. اذا لاطعام الفقراء بعد ان ذكر تطهيرا للنص من الشح والبخل قال لا تغمة وفي الحديث الاخر اغنوهم عن السؤال اذا هذا يوم ينبغي ان ترتفع في اعناق المؤمنين. وان يزول عنهم ماذا؟ الحاجة - [00:29:36](#)

وان يتعاون المؤمنون وهذا الموقف ايها الاخوة من اجل المواقف التي ينبغي ان ينصر المسلم فيها اخاه المسلم فاذا لم يقف معه ويخفف من كربته وايضا يزيل من عسرته اذا لم يلد من اسرته في ذلك اليوم - [00:30:00](#)

الذي يلبس فيه الناس الجديد ويرفرون بالنعيم ويفرحون ويمرحون. اذا لم يكن ذلك فنفس يكون هكذا يكون ايها الاخوة التعاون والتكاتف والتآلف بين المبين قال لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اغنوهم عن الطلب في هذا اليوم - [00:30:20](#)

رواه سعيد بن منصور رحمه الله ما اجمله ايها الاخوان الناس وانتم تعلمون ايها الاخوة لان الاحاديث التي تصدر وتخرج من مشكاة النبوة كلها خير وكلها فلاح وكلها سعادة بلا شك فيها توجيه للام والاخت بايديهم الى طريق السعادة - [00:30:46](#)

ولو ان المؤمنين وقفوا عند كتاب الله عز وجل من بين يديه ولا من خلفه وعند تلكم الاحاديث التي صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحذوا بتوجيهاته ائتمروا بامره وتجنبوا لنزلت عليهم السكينة - [00:31:11](#)

وايضا اعاد الله سبحانه وتعالى لهم المجد والنصر والتمكين في الارض اذا لا شك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى عنه لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليهما عنتم حريص عليكم بالمن رؤوف رحيم - [00:31:33](#)

فلا احد احرص بعباد الله بعد الله تعالى من نبيه صلى الله عليه وسلم الله رؤوف بعباده. رحيم بهم سبحانه وتعالى والناس عيال الله واذا احسنت اليهم منك الثواب من الله. ثم ياتي بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:57](#)

فهو اشهدق بامتته من المرطى الحنين على فقيهما انتم تعلمون ايها الاخوة بانه لا احنا على الفقير من الام فهو فيها من الشفقة ومن الرحمة ومن العطف رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم واشفق بامتتي من حنون وعطس ورحمة الام على جميع الالباء - [00:32:20](#)

مثلها الرضيع قال وفي اخراجها قبل الصلاة اغناء لهم في اليوم كله. ولذلك ترون ان الشاعر لما اراد ان يصف الوادي الذي لماذا يتمدح به؟ قال قال نزلنا دوحه فحمى علينا. يعني نزلنا شجر الوادي. فحنى علينا حنو المرضعات - [00:32:47](#)

يعني انظروا حمور المرضعات على الفقيه نعم قال وفي اخراجها قبل الصلاة اغناء لهم في اليوم كله فان قدمها قبل ذلك بيومين جاز. يعني من قد انها بيوم وهو كما في اثر عبدالله بن عمر قد فعل ذلك. وايضا - [00:33:10](#)

قال بعض العلماء ولو بثلاثة لكن من العلماء من يقول بان تقديمها ربما يصرفها الفقير. فتذهب من بين يديك. ولذلك جاء الافضل ان تقدم يوم قبل الصلاة يأخذ الانسان ويذهب الى الصلاة ما عنده مجال يضيعها - [00:33:32](#)

لانه تعلمون ايها الفقهاء ايها الاخوة الفقراء بعضهم اذا وقع الشيء في يده صرفه قال فان قدمها قبل ذلك بيومين جاز لان ابن عمر رضي الله عنهما كان يؤديها قبل ذلك في اليوم - [00:33:49](#)

واليومين اذا لان عبد الله ابن عمار فعل ذلك وهو راوي الحديث او احد رواة الحديث كما سمعتم نعم قال ولان الظاهر انها تبقى ولان الظاهر انها تبقى او بعضها فيحصل الغنى بها فيه. لو اخرجها قبل - [00:34:08](#)

يعني لا يمكن ان يحسب حسابا ليوم العيد. ليست هناك فرصة طويلة لا شك ايها الاخوة بانه لا توجيه بعد توجيه الله من توجيه محمد ابن عبد الله. لانه امر ان تخرج قبل الصلاة - [00:34:28](#)

ولا شك بانه الخبير بامته ايضا عليه الصلاة والسلام هو يعلم ماذا اين يكون الدافع يضع عليه الدواء عليه الصلاة والسلام وهو قال قبل الصلاة لانه يبقى اخذوها انطلقوا الى الصلاة. فاذا عادوا حينئذ تكون ثلث الصدقات تجمعت بين ايديهم - [00:34:49](#)

فنالتهم السعادة كما نالت غيرهم من اخوانهم من المسلمين. نعم قال وان عجلها لاكثر من ذلك لم يجز لان الظاهر انه ينفقها فلا يحصل بها الغنى المقصود يوم العيد واذا اخرها عن الصلاة - [00:35:14](#)

ترك الاختيار لمخالفته الامر. يعني اخرها عن الصلاة. يعني لو ان انسانا اخرها عن الصلاة لا يخلو من امرها. اما ان يؤخرها نسيانا مثلا او يؤخرها لسبب من الاسباب. كان ينتظر شخصا فتخلف عليه - [00:35:35](#)

هو بلا شك يخرجها بعد الصلاة وهذا لا يكون اثما لانه حقيقة معدوه ورسول الله سبحانه وتعالى قد عفا عمتي ها فيما يتعلق بما ربنا لا تؤاخذنا بنا واخفانا. والرسول - [00:35:53](#)

الله عليه وسلم يقول ان الله وضع امتي الخطأ والنسيان والسكر عليه. اذا هذه امور تجاوزت عنها الشريعة. لكن لو اخرها الانسان من غير سبب متعمدا. قال العلماء ياثم ولكنها تجزيه ولو اخرها بعد ذلك للزمه القضاء - [00:36:12](#)

بانه واجب من الواجبات والواجب يقضى. لا يسقط بذهاب وقته. بخلاف السنن. نعم. مع ان بعض السنن تقضى ايضا. كالسنن الرواتب فان رسول الله صلى الله عليه وسلم طفى الركعتين بعد الظهر وبعد العصر. لما جاءوا وفد عبد القيس وكذلك يقضى الوتر - [00:36:32](#)

قال وان اخرها عن الصلاة ترك الاختيار لمخالفة الامر واجزأت لحصول الغنى بها في اليوم وان اخرها عن اليوم بتأخيرها الحق الواجب عن وقته ولزمه القضاء. انتم تعلمون ايها الاخوة بان الواجب ما يثاب فاعله - [00:36:54](#)

وزكاة الفطر عرفنا في المقدمة باتفاق العلماء بل هناك من حكى الاجماع شبه الاجماع ان زكاة الفطر فرض اذا هي واجبة. واذا كانت واجبة فالذي يؤدي الواجب يثاب عليه وانتم تعلمون الذي يصلي ويؤدي واجبا لكنه يثاب على ذلك الفعل. والذي يزكي ويصوم ويحج وهو - [00:37:16](#)

واجبا وركنا من اركان الاسلام متعين عليه. الذي يأمر بالمعروف يؤدي واجبا. والذي ينهى عن المنكر يؤدي على حسب المراحل لكنك مع ذلك من صلة رحمة الله سبحانه وتعالى ولطفه ورحمته - [00:37:43](#)

يصيبك ايضا ثوابا اخر على ذلك العمل وان كان واجبا عليك. نعم وما اخرها عن اليوم اثم لتأخيرها الحق الواجب عن وقته ولزمه القضاء لانه حق لانه حق لانه حق - [00:38:03](#)

وجب فلا يسقط وقته كالدين لانه حق ما لي فلا يسقط كالدين. يعني الانسان عندما يتأخر في سداد الدين هل يسقط عنه الدين يعني انسان وجب عليه الدين في وقت محدد - [00:38:20](#)

وتأخر عن شبابه بين امرين ان كان قادرا فهو اثم وان كان عاجزا فالله تعالى يقول وان كانوا ذو عذر يعني لو كان الانسان عاجزا عن السداد فانه حينئذ يعذر - [00:38:39](#)

لكن القادر ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال مثل الغني ظلم يحل عرضه وعقوبته. يعني الغني اذا بدأ يماثل المحتاج صاحب الحق هذا من اشد الظلم بل هو ظلمات يوم القيامة ان يأتي صاحب الحق ويقول اعطني حقي - [00:38:57](#)

مرة يختفي عنه ومرة غير موجود ومرة نسيته ومرة يواعده وهكذا تجد انه ماذا يجعله ماذا؟ ذاهبا وعاني فائدا يعني هذا لا يجوز من المسلم. اذا كذلك هنا قال المصنف رحمه الله تعالى فصل - [00:39:17](#)

ولا يشترط لوجوبها الغنى بنصاب ولا غيره. ولا يشترط لوجوب زكاة الفطر ان يكون الذي يؤديها غنيا للامام ابي حنيفة وصاحبيه ابو

حنيفة رحمه الله تعالى يرى اشتراط الغنى. لماذا - [00:39:41](#)

يستدل بقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المتفق عليه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.

وقال الفقير ليس بغني. واذا لم يكن غنيا فكيف يطالب به - [00:40:00](#)

اذا لا تجد علي الزكاة كما لو لم يكن عنده شيء يقول الفقير لو كان عنده منزلة الذي ليس عنده شيء لانه لا يزال فقيرا. هذا هو المعاد

اما جمهور العلماء فمنهم الائمة الثلاثة فيقولون هي تجب على الصغير والكبير والغني والفقير - [00:40:20](#)

ما دام الفقير يملك صاعا او اكثر بالنسبة له ولمن يعول. لماذا؟ لحديث عبد الله ابن عمر وللحديث ايضا الاخرى التي نصت على ذكر

الفقير والغني قال ولا يشترط لجوبه الغنى بنصاب ولا غيره لما روى ابو داود رحمه الله باسناده عن ثعلبة ابن ابي - [00:40:45](#)

عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ادوا صدقة الفطر صاعا من برج او عن كل نقف هنا صاعا من بر او قمح قد يدور

في ذهن بعضنا البر هو القمح اليس كذلك فما الفرق؟ جاء في بعض الروايات - [00:41:11](#)

ما يوضح ارايتم في رواية الامام احمد هل رواية ابي داود لكن جاءت رواية الامام احمد في المسلم صاعا من قمح او قال منذر

فكان الراوي تردد في ذلك يعني الذي روى الحديث - [00:41:31](#)

لان احدهما يشفي لكن هذا يدلنا ان ايها الاخوة على حرص الصحابة على حرص رواة الحديث ايضا ومن التابعين يحاولون قدر

الامكان ان ينقلون ذلك كما النبوة. فاذا حصل هناك تردد قيل او شكا من الراوي. اذا صاعا من بر - [00:41:53](#)

او قمح يعني كأن البر غير القمح والقمح وغير البر. فجاءت الرواية جمهور قال صاعا من بر او قال من قمح يعني تردد الراوي اقال

ضرا او قمح وهذا هو داء - [00:42:18](#)

وهذا يدلنا كما يقولون على دقة وعناية الرعاية بحفظ الفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قدر الامكان. قدر قال ادوا صدقة الفطر

صاعا من ضر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير. يعني من كل شخص وهذا حجة للذين - [00:42:35](#)

بان الساعة القمح يكفي عن اثنين بخلاف غيره حر او مملوك غني او فقير انظر الشاهد غني او فقير او فقير يدل على ان الفقير

يخرجها. يعني محل الشاهد لجمهور العلماء الائمة الثلاثة او فقير - [00:42:56](#)

الاب ثم قال غني او فقير فدل على ان الفقير يدخل في وجوب زكاة الفطر عليه اما غنيكم فيزيكه الله ان غنيكم فيزيكه الله سبحانه

وتعالى بتطهير نفسه ايضا وبتزكية ما له ان يجعل الله - [00:43:18](#)

سبحانه وتعالى يجعله مالا حلالا وان يكون ذلك خيرا لصاحبه. وان الله سبحانه وتعالى ايضا ذلك المال ويفرح فيه البركة التي

يسعد به صاحبها فلا نقص مال من صدقة - [00:43:39](#)

ما نقص مال من الصدقة. فالصدقة ايها الاخوة لا تنقص الاميال ولكنها تنميها وتزيكها لان الذين ينفقون اموالهم في سلوكهم انبت

السبع سنابل في كل ان يأتي من وفي كل سنبل - [00:43:59](#)

مئة حبة والله يضاعف لمن يشاء الصدقة ايها الاخوة لا تنقص المال ولا تضعفه ولكنها تطهر نفس صاحبه وتزيكها وتزكي النار احفظه

وتكون درعا يصون ذلك المال الان غنيكم فيزيكه الله - [00:44:18](#)

واما فقيركم في رد الله عليه اكثر مما اعطاه. ذلك يقول فقراء يغنيهم الله من فضله. للذين لا يجدر نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله

الله سبحانه وتعالى ايها الاخوة قادر على ان ينظر العبد من حالة ماذا الفقر والمسكن الى ان يكون من الاغنياء - [00:44:39](#)

وليس الغنى ايها الاخوة دليلا على صلاح المرء. وكذلك الحال في الفخذ فان من عباد الله من لو اغناه الله على ما كان الفقر خيرا له

لانه قد يغتسل الانسان فيطغى ويتكبر وتعالى ويعجب بنفسه كخصة قارون. ان قارون كان من قوم مستخابون - [00:45:03](#)

طغى عليهم واتيناه من الكنوز فان مفاتيحه لتتوب العصابة وللخوة ومن الناس او هم لو افقره الله لكان الغنى خيرا له. لانك ترى ان

الفقير يضجر يجزع لا يصبر فهو يفر من قدر الله لا يصبر على اقدار الله. اذا هذا اهم بماذا بركن من اركان الايمان؟ لان من -

[00:45:26](#)

الايمان بالقدر خيره وشره. والمؤمن ان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له. وان اصابته صبر الله شكر فكان خيرا له. اذا الفقير ايها

الاخوة الشاكر هذا له مرتبة عظيمة عند الله سبحانه - 00:45:52

وتعالى اذا فالرسول صلى الله عليه وسلم بين ان الفقراء يغنيهم الله سبحانه وتعالى. فكرنا فقير اغناه الله سبحانه ولذلك لما جاءت فاطمة ذو قيس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال لا اكدي عند فلان ثم قال اعتدي عند ام شريف فان ابن المكتوم رجل يرتادي او يتردد - 00:46:12

فلما فرغت من عزتها جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ان ابا جهل يا ابا سفيان ومعاوية خطبان ماذا قال لها رسول الله؟ قال اما ابا جهل ابو جهل فراجل لا يضع عصاه عن عاتقه. رجل شديد يضرب - 00:46:38

رجل صعلوك لا مال له. ينظر اصبح خليفة واصبح يعطي الملايين بل مئات الالوف. فليست ايها الاخوة هذه الحياة مقياس فكم من من انشاء ترى من انسان تراه عفو الثياب. تراه فقيرا ولكن الحياة تتغير وتتبدل. لان - 00:46:59

رزق الانسان كتب له في بطن امه وشقي او سعيد. واذا به ينتقل لا حالة لنا. ولكن ايها الاخوة ليست السعادة وليست السعادة في

الغنى ولست ارى السعادة جمع مال ولكن التقى هو السعيد هو تقوى الله للمرأة - 00:47:23

قال ولانه حق مالي لا يزيد بزيارة المال ولا يشترط في وجوبهم نصاب كالكفارة. ولان زكاة الفطر حق متعين فلا يحتاج فيه النصاب.

لانه تخرج في وقت وهي ايضا قبر الحقيقة ليس كالزكاة. نعم - 00:47:43

قال رحمه الله فاصل وما لزمته فطرة نفسه لزمته فطرة من تلزمه مؤنته من المسلمين. ومن لزمته فطرة نفسه يعني لازمته فكرة من

تلزم المؤمنين من المسلمين يعني الذين تجب نفقتهم - 00:48:10

يعني بعبارة اخرى من لزمه ان يخرج عن نفسه يعني ماني قادر حتى ولو كان فقيرا تلزمه ماذا؟ فطرته او زكاة فطر لمن تلزمه النفقة

هذا هو المراد قال ومن لزمته فطرة نفسه لزمته فطرة من تلزمه معونته - 00:48:29

من من المسلمين لما روى ابن عمر رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير

والحر والعبد ممن تموتون فيجب على فيجب على الرجل فطرة زوجته وزوجة عبده. ها هؤلاء كلهم - 00:48:51

هم الذين يعولهم الذين مؤنتهم عليه يعني النفق واجب كذلك ايضا صدقة السر زوجة من الرقيق من الاولاد ايضا جودة نوبة رخيصة

اذا كان لانه تعلمون الرقيق ليس له مال العبد - 00:49:19

فمن اين ينفق؟ هو لا ينفق على من الذي ينفق عليه سيدك؟ اذا ينفق على من تلزمه نفقة وهو من رقيب. كذلك ايضا يعني وان كان

الزكاة تختلف هنا لكن ايضا من عنده دواب يجب عليه ماذا ان ينفق عليها ولذلك قال - 00:49:39

العلماء اذا كان انسان عنده دواب ولم ينفق عليه يؤمر ببيعه فان ابي فانه يلزمه الحاكم بذلك اي القاضي قال لان نفقتهم عليه وان

كان له عبد ابق فعليه فطرته. ما معنى عبد ابق من شارب - 00:49:59

وهذا من اخطر الامور ربما البعض يظن ذلك امرا سهلا اصلا هذا العبد هو مملوك لذلك الانسان. وهو صاحب نعمته هو الذي ينفق عليه

ويتولى امره. ولذلك جاء من الذين يؤتون اجرهم مرتين ذكر منهم هذا. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة يؤتون اجرهم

- 00:50:20

مرتين يوم القيامة من هم وذكر منهم عليه الصلاة والسلام هذا عبدا ادى حق الله تعالى وحق سيده حق الله تعالى في العبادة فطره

عابدا خاشعا ذليلا مطرعا بين يدي الله. فهل من قطع ماذا - 00:50:44

تطغى مثلا ثيابة سيده عليه وقيامه بشؤون على طاعة الله تعالى وكذلك ومن لم ينصرف الى الطاعات ويترك حق سيده. فتجد انه

جمع بين الامرين فادى حقوق الله سبحانه وتعالى التي اوجبها عليه واعد ما وجب على السيد - 00:51:05

فيكون جمع بين الحسينيين فذاك احد الثلاثة الذين يوفون اجرهم مرتين يوم القيامة وثنيهم رجل امن من هذا بنبيه يعني من اهل

الكتاب امن بنبيكم وامن بمحمد صلى الله عليه وسلم - 00:51:31

وهذا ايضا ينسى رجل كانت عنده امة وجارية فعلمها فاحسن تعليمه ثم ادبها فاحسن تأديبها. ثم اعتقها ثم تزوجها فانه يؤتى اجر

ذلك مرة قال فان كان فان كان له عبد ابق فعليه فطرته - 00:51:52

لأنها تجب بحق الملك والملك لم يزله يعني هذا العبد الذي شرد وترك سيده وترك عمله تجب عليه لان مجرد الشروط لا ينهي الملك والا كان كل عبد يشرك حتى ينتهي ملك سيده عليه. لكن هنا الملك لا يزول بل يبقى. لكن سيأتي قيد - [00:52:19](#)

لانه لو كان العبد الشاذ انقطعت اخباره لا يدري هو حي ام ميت اه يعني فيه امر من الامور او انه يعني انتقل عن الاسلام الى الكفر فلحق بغير الاسلام قالوا بها وتنقطع معد زكاة الفطر فيتوقى سيده حتى - [00:52:45](#)

اطلب من ذلك نعم. قال احمد رحمه الله تعالى ولا يعطي عنه ان لم يعلم مكانه وذلك لانه يحتمل انه قد مات او ارتد فلم تجد الفطرة مع الشك. وهكذا رأيت رقة الفقهاء رحمه الله. عندما يضعون حكما يضعون له قيد - [00:53:06](#)

نعم لانه لا يزال في ملكه كما لو شرب ابنك هل تسقط نفقته؟ لا هو ابنك لا يزال وينتسب اليك وهل معناها لو شرد الابن واختفى يوما ولم ينتقل هذا ليس ابني؟ لا - [00:53:27](#)

اذا كذلك هذا لانه بضاعة من مظاييعك ايضا لو ان مثلا بظاعة من بظائع اختفت هل يقولوا خلاص انتهت ويسعى ويبحث عنها حتى يصل اليه كذلك ظلت له ما لنا او غيرها يبحث عنها. اذا كذلك هنا لانه داخل في ملكي وتحت سلطاني لكن - [00:53:45](#)

كما ذكر المؤلف شك هل هو على قيد الحياة او لا ربما انه التحق بدار كفر حينئذ يتوقف حتى يتعب قال فان علم حياته بعد ذلك لزمه الاخراج لما مضى. يعني لو تردد هو حي ثم تبين انه حي يقضي - [00:54:09](#)

الصدقة فيخرجها عنه قال وان كانت له زوجة ناشز لم تلزمه فطرتها. ما معنى ناعس؟ رجل ممتنعت عن الفراش امتنعت عن بحقوقه هذه المعنى الناشز والله تعالى يقول ولا تخافون نشوزهن فائضوهن واهجروهن ثم بعد - [00:54:30](#)

اذا المرأة الناهز هي التي تدير ظهرها وتدخل حقوق الزوج. وهذه ايها الاخوة من اخطر الامور من اخطر الامور ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول في حديث الاستسقاء وفي غيره يقول وهو في حديث الاستسقاء وهو يخطب الناس رأى الناس - [00:54:53](#)

ترى النساء يكفرن قيل يا رسول الله يكفرن بالله؟ قال لا يكفرن العشير لو احسنت الى احدهن الدهر لخلطنا ارايت خيرا قط اذا قضية ان المرأة تكون ناشزا يسقط حقها. اذا هي تجب نفقتها - [00:55:14](#)

انها تؤدي حقوق الزوج. ولذلك اي امرأة تخرج ماذا من بيتها تخرج من البيت دون ابن زوجها تلعنها الملائكة حتى تعود. او ايضا تأبى ان تأتي الى فراش زوجها دون عذر. اما اذا كانت معذورة فهذا امر - [00:55:34](#)

قال وان كانت له زوجة ناشز لم تلزمه فطرتها لانها لا تلزمه نفقتها وقال ابو الخطاب رحمه الله تعالى تلزمه فطرتها كما يلزم السيد فطرة السابق ولكن الرأي الاول اللي ذكر هو رأي جماهير العلماء واولى وهو ارجح لان هذا فيه تأديب ايها الاخوة - [00:55:54](#)

وتعلمون بان الانسان دائما عندما يرتكب ذنبا او ماذا يقترب امرا فانه معه الشدة ولذلك الرسول ماذا قال؟ مروا ابنائكم بالصلاة لسبع امر واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في الماضي. فانت لما تأتي الى ابي عشر سنوات لا تجب عليه الصلاة - [00:56:19](#)

لانه لم يبلغ بعد. ولكن لاجل تعويده وترويضه على ذلك. اذا الزوجة تأديبا لها وحتى لا يتكرر منها ذلك يمنع منها النفقة وكذلك الصدقة حتى يكون ذلك درسا لها قال وان كان لزوجته خادم تلزمه نفقته لزمته فطرتة. لانه تعلمون ايها الاخوة بان قضية الزوجة اذا كانت تحتاج - [00:56:46](#)

دون خادم فانها ايضا يأتي الزوج لها بذلك. لان قضية الخادم احيانا تكون وراء نظرا ضعيفة او مريضة او لا تستطيع ان تقومي بشهر البيت او تكون كبيرة. بل ربما لا تكون كذلك تحتاج الى مساعدة فيتالي - [00:57:18](#)

بماذا؟ يوفى بالخادم. وتعلمون قصة فاطمة وليس ذلك لازم عند من شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان كان لزوجته خادم تلزمه نفقته فطرتة قال وان كان العبد لسادة فعليهم فطرتهم. يعني اذا كان العبد مشتركا احيانا يكون العبد يعني مشترك لاثنين - [00:57:38](#)

لنفرض انه مشترك لثلاثة احدهما احدهم يملك نصفه والثاني يملك قلبه والثالث يملك سدسه. فصاحب النصف يخرج نصف صاع. وصاحب الثلث يخرج ثلث الصاع وصاحب الثلث يخرج ثلث ساعة حسب هذا ملكهم له. هذا هو المراد وهكذا. نعم - [00:58:04](#)

وان كان العبد لسادته فعليهم فطرتة لانه عليهم بعض الاخوة يرون دائما مرضى الانف لانهم قالوا هذي توضح لنا وقد يعني يقولون انا

لا يرونها واضحة. فانتم ترون يعني نحن قدر الامكان نحاول ان نضرب الامثلة - [00:58:31](#)

ونضرب الامثلة انا تكلمت عنه كثيرا ولا شك بان ظرب الامثلة هو ذكر القصص فيه فوائد ولذلك الله تعالى ذكر ذلك في كتابه العزيز

فقال وتلك الامتار نضربها للناس لعلهم يتفكرون - [00:58:51](#)

وتلك الامتار نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون. واكثر الله سبحانه وتعالى مثل الذين ينفقون في سبيل الله والذين كفروا اعمالهم

كسراب بقيعة يحسبهم ظماننا حتى اذا جاء والذين كفروا اعمالهم كرماد يشترون - [00:59:06](#)

به الريح في مكان في يوم عاصف لا يخبرنا مما كسبوا على شيء فانت ترى ان اسلوب القرآن يكثر من ذكر الامثلة والشواهد لماذا؟ لان

في ذلك تقريبا لماذا؟ تقريب الاحكام الى ماذا؟ الى اذهان الناس. كذلك - [00:59:29](#)

قصص لقد كان في قصصهم عبرة لاولي الالباب ما كان حديثا يخترع ولكن تصفيق الذي بين يديه بعد ان سرد الله سبحانه وتعالى لنا

قصة يوسف وما جرى بينه وبين اخوته وما ايضا حفر له آآ ايضا عليه السلام - [00:59:49](#)

ومع امرأة العزيز والمؤامرات التي فيها الضد او القاء في غيابة السجن ثم يخرج عزيزا كريما ويكون على ملك مصر وتقول ماذا

النتيجة له لانه هكذا ايها الاخوة دائما الحق يعلو ولا بعد ان - [01:00:10](#)

ذلك قال لقد كان في قفصهم عبرة لاولي الالباب. اصحاب العقول النيرة المدركة ما كان حديثا يذكر ليسوا مجرد الصلاة والاحلام ولا

مجرد حكايات تحكى. ما كان حديثا يفطر ولكن تصديق الذي بين يديه - [01:00:30](#)

وتفصيل كل شيء وهبى ورحمة لقوم يؤمنون وان كان العبد رسالة فعليهم فطرته لان عليهم نفقته لان عليهم نفقته وعلى كل واحد من

فطرته في قدر ما يلزمه من نفقته لانها تابعة لها - [01:00:52](#)

فتقدرت بقدرها قال وعنه رحمه الله تعالى على كل سيد فطرة كاملة لانها طهرة فوجب تكميلها ككفارة القتل. يعني المؤنث يقول اذا

كان المملوك لعدد من السادة يجب عليهم ماذا ان نفق او زكاة الفطر على قدر ملكه؟ النصف الربع الثلث اكثر واقل. وفي رواية -

[01:01:13](#)

وبعض العلماء يرى ان كل واحد يخرب زكاة مستقلة. لماذا؟ قالوا لانها طفرة للصائمين اللغو وفيها خير والله تعالى يتزود فان خير

الزاد التقوى. نعم قال ومن نصفه حر ففطرته عليه وعلى سيده لما ذكرناه. من نصفه حر يعني تجده سهم. يعني - [01:01:42](#)

مثلا عبد مشترك بين اثنين فاعتق احد الشريكين نصيبه. وهناك ما يسمى باستراثيا لو ان انسانا اعتق نصفه يسري الى ما بنصيب

شريكي في اعتق على الذي اعتق جميعه اذا كان قادرا لكن قد يكون الذي اعتق - [01:02:10](#)

يدفع لشريكه اذا يبقى نصفه حر ونصفه ماضى عبد مملوك ماذا؟ يجب عليه ان يخرج نصف زكاة الفطر وهو نفسه المملوك نصفا

يخرج النصف الاخر من بجانب الحرية لان نصفه حر - [01:02:30](#)

ولذلك قال العلماء الذي نصه حر ونصفه مملوك يملك بنصفه الحر قال ومن نفقته على اثنين من اقاربه او الامة التي نفقتها على

سيدها وزوجها قدرته عليهما كذلك. كذلك ايضا من يعني اخوات لهما اخت صغيرة عاجزة او ام تجد - [01:02:54](#)

النفقة على الاثنين وهما متعادلا حينئذ كل منهما يؤدي نصف النفقة ان لم يتضرع احدهما. نعم. قال ومن تكفل بمعونة شخص فما له

شهر رمضان والمنصوص عن احمد رحمه الله ان عليه فطرته لدخوله في عموم قوله ممن تمنون يعني من تكفل - [01:03:21](#)

بمئة شخص في نهار رمضان يعني يصرف عليه في نهر رمضان فقال في رواية الزمه ولكن اكثر العلماء قالوا الجمع لان نفقته لا تجب

عليه يعني ما والله تعالى يقول من على المحسنين من سبيل - [01:03:47](#)

لو ان انسانا التزم بمؤنة شخص في نهار رمضان هنا قاروا تلزمه ماذا؟ الفطرة ومن العلماء من قال لا تلزمه الفطرة لان اصل النفقة لا

تجد بل المؤونة لا تجب عليه. فاذا كانت لا تجب فكيف تجب فطرة - [01:04:05](#)

مختار ابو الخطاب رحمه الله انه لا تلزمه فطرته كما لا تلزمه نفقته. هذا التي اختارها ابن الخطاب من هو رأي جماهير العلماء اكثر

العلماء يقولون بها صلى الله على محمد - [01:04:26](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:04:44](#)